الفعل اليه الا بقدر ما يقع به العمل بالتبعيض وذلك بنقصان واحد فله ان يعتقهم الا واحدا ايهم
فهذه المسايل مبنية على عموم كلمة من ولو قال لجاريته ان كان ما في بطنك غلاما فانت حرة فولدت
غلاما وجارية لا تعتق لعقد الشرط لان كلمة ما عامة فيكون شرط العتق كون كل ما في البطن من الحمل غلاما
ولم يوجد بل وجد بعضه وبعض الشرط لا تترتب عليه الحكم كما عرف في موضعه فهذه المثالة تدل على عموم كلمة ما
والتحقيق في كلمة ما انها للذوات ما لا يعقل وللصفات من يعقل ولذلك يقول في جواب ما الدار فرس او حمار او
متاع وفي جواب ما زيد عالم او طبيب في قيل هي للسوال عن الجنس والوصف ولهذا وقع سيل فرعون المعين في موقع
عمله ما وقع فان فرعون لجهله بالله واعتقاده ان لا موجود مستقلا الا الاجسام لما سمع موسى عليه السلام يقول
انا رسول رب العالمين سأله وما رب العالمين بكلمة ما اي من اي اجناس الاجسام هو وموسى عليه السلام
لعلمه بالله اجاب عن الوصف فلما لم يطابق الجواب السوال على زعمه وان كان في غاية الصحة نظرا الى التحقيق
عجب من جوابه من الجهلة فقال الا تستمعون ثم استهزا به فقال ان رسولكم الذي ارسل اليكم لمجنون
ولما راهم موسى عليه السلام لا يفطنون لما انتبههم عليه من الكترين من فساد مسلكهم الحمقى واستماع جوابه
الحكيم فان الشرق والمغرب وما بينهما انكتتم تعقلون وقد يستعمل كلمة ما لمن يعقل من قوله تعالى
والسماء وما بناها وقيل انما اوثرت كلمة ما على من لارادة معنى الوصفية كانه قيل والقادر العظيم الذي بناها
وقد تستعمل من لجهل ما قال الله تعالى فمنهم من يمشي على بطنه قوله وكذلك الكل اسم جمع لا واحد له تعالى معنى
لا صيغة كالجمي والاشرة والقوم والمرط فان كل واحد منها صيغة فرد فرجع شانه بشيء ويجمع ولكنه وضع
للجمع فان القوم اسم للرجال خاصة لانهم القوام على النساء قال [illegible] ذهبوا وما ادري اقوم آل حصن ام
نساء والمرط اسم لملاءة تعشر وازار لا يكون فيهم امراة كذا في الصحاح والفرق بين اسم الجمع
واسم الجنس هو ان بينه وبين مفرده تاء التانيث وقد ياتي ما بالعكس ولذا لفظة الجميع عام معنى لا صيغة
وفيها نظر الجميع يراعى معنى الاجتماع لانه يوجب الاحاطة بصفة الاجتماع ولهذا صارت موكدة لكل كما تقدم
واما لفظة كل فهي للعموم والاحاطة بجميع وجوه الانفراد ايرى ان كل واحد منهم قطع النظر عن الاخر وانه يصح الاخبار
على سبيل الشمول وفي الكل دون الكل لامراة تزوجها فوق طالق يقع الاعيان دون الكل فانه لو تزوج
امراة مرتين لا يحنث في المرة الثانية ويجعل كل في كلمة كل كما انه ليس موضعا غير بدليل انه اذا قال لاجنبيين
لكما علي الف درهم يجب عليه الالف لهما ولو قال لكل واحد منكما علي الف يلزم عليه لكل واحد منهما الف والمانع من
كل

كلمة كل لعموم الافراد اذ دخلت على النكرة اما اذا دخلت على المعرفة فلعموم الاجزاء ولهذا لو حلف لا يصرف كل
درهم ما كذا وكذا درهما لا يحنث بصرف كل الا القشر غير ما كل وهذا قال في الجامع لو قال انت طالق كل تطليقة
يقع الثلث ولو قال كل الله تطليقة يقع واحدة وعلى هذا بنى محمد رحمه الله مسايل الكبير حيث قال لو قال الامام
من دخل منكم هذا الحصن اولا فله من النفل كذا فدخل جماعة معا لا يستحقون شيئا من النفل لان كلمة
من يوجب عموم الجنس ولا يوجب عموم افراد كل واحد من الداخلين كان ليس بعضه غير على احتمال الخصوص
وقد قرن به كلمة الاول وهو حكم في الفرد السابق لسابق فحمل المحتمل على الحكم فاذا دخل جماعة معا
لم يوجد الفرد السابق فسقط النفل لفوات الواحدة ولو دخلوا فرادى كان النفل لسابق لانه
الاول من كل وجه والثاني وان كان واحدا لكنه ليس بسابق فلم يكن له نفل لفوات السبق وهذا معنى قوله
لانعدام الاولية فيما اذا دخل جماعة وفيما اذا دخل الثاني وحده لان الاولية عبارة عما تركب عن شيئين
السبق والوحدة والمركب ينتفي بانتفاء كل واحد من اجزائه ولو قال جميع من دخل الحصن فله كذا فدخل
جماعة معا كان لهم نفل واحد يشتركون فيه لان كلمة الجميع توجب العموم بصيغة الاجتماع دون الافراد فصار
مجموع السابقين بالدخول على غيرهم كشخص واحد انهما اول فكان لهم نفل واحد وكذا لو دخل واحد واحد ولا يكون له
النفل لان كلمة الجميع تحتمل ان تستعار لمعنى الكل من حيث ان كل واحد منها لا يحاط والعموم فيستعار عند
تعذر الكل بحقيقة الجميع وقد قام الدليل على ان الواحد يستحق النفل كالجمع لان هذا التنفيل للتشجيع
واظهار الجلادة وقتال العدو بدليل قوله اذا لا فلا استحقه الجماعة بالدخول اولا فاولا واولى لان المبادرة والجلادة
فيه اقوى قيل يلزم من هذا الاستعارة للجمع بين الحقيقة والمجاز اجيب بان الجميع بينهما لما لم تتصور
اجتماعهما بان دخل جماعة اولا واستحقوا النفل ودخل واحدا ايضا واستحق النفل فالكل منهم كمن اقر بالرق
وهو الحر اولا لا يوجد الا واحد اكبر او واحد اصغر لا انفراد دون الاجتماع فلا يكون فيه جميع بينهما وزيف هذا
الجواب بانه في حالة الكل لا بد ان يراد احدهما معينا وارادة كل منهما معينا تنافي ارادة الاخر وعدم جواز
الجمع بالنظر الى الارادة لا بالنظر الى الوقوع وفي الارادة الجمع متصور فلا يجوز ان يجاب انه اراد تهما
وان كان متحققا لكن في حالتين مختلفتين وانما يستقيم ان لو اراد بدل حالة ولعل من هذا قال لكل من
دخل اولا فله كذا فدخل عشرة معا كان لكل واحد منهم نفل واحد لان كلمة كل توجب العموم على الانفراد
فيجعل كل واحد من الداخلين كانه انفرد بالدخول ولم يدخل غيره فيكون كل واحد منهم داخلا بانفراد

Copyright © University